

**المنافسة الرقمية العادلة: دراسة قانونية حول
الشفافية في المناقصات الإلكترونية وبناء نظام
حوكمة رقمي إنساني لحماية المال العام**

تأليف

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

تقديم

في عالم يشهد اختناقًا خطيرًا في أنظمة الإنفاق العام — حيث تُهدى تريليونات الدولارات سنويًا في مناقصات غير شفافة، ويُحرم المواطنين من خدماتهم الأساسية بسبب

الفساد الإداري – لم يعد كافياً الحديث عن "الشفافية"، بل أصبح من الضروري إعادة تعريف المنافسة ذاتها. فالمنافسة الحديثة ليست مجرد عطاءات ورقية، بل شبكة ذكية تتفاعل مع المتعاقدين في الزمن الحقيقي. ومع ظهور الذكاء الاصطناعي، باتت لدينا الأداة التي طالما حلم بها الفقه المالي: القدرة على *ضمان الشفافية في كل مرحلة من مراحل المناقضة، من الإعلان إلى التنفيذ*.

هذا العمل لا يهدف إلى تكرار الخطابات الإصلاحية التقليدية، بل إلى بناء *نظيرية قانونية مالية رقمية جديدة* تجعل من "المنافسة الرقمية العادلة" مبدأً قابلاً للإنفاذ، لا شعاراً تقنياً. فهو يجمع بين التحليل الفقهي الدقيق، والمقارنات التشريعية العميقة، ودراسة الحالات الواقعية، ليقدم حللاً عملياً يمكن أن يُعتمد في المحافل الدولية، ويُدرس في أعظم

الجامعات، ويُستند إليه في المحاكم الوطنية
والدولية.

وقد يُبني هذا البحث على مبدأ بسيط لكنه
جذري: **المال العام ليس ملكاً للدولة، بل
أمانة في يدها للمواطن**. ومن دون منافسة
رقمية عادلة، لن تكون هناك شفافية حقيقية
في العصر الرقمي.

والله ولي التوفيق.

**الفصل الأول

المنافسة الرقمية العادلة: من الشفافية الورقية
إلى الظاهرة القانونية الجديدة**

لم يعد مفهوم المنافسة محصوراً في العطاءات الورقية والمطاراتيف المغلقة، بل امتد ليشمل أي فعل رقمي يؤدي إلى تحديد المتعاقد الأفضل عبر منصات ذكية**. فالمنافسة الرقمية العادلة ليست مجرد استخدام للتكنولوجيا في المناقصات، بل **إعادة تعريف جذرية لعلاقة الدولة بالمال العام**، تقوم على أساس أن التكنولوجيا يجب أن تكون أداة لضمان الشفافية، لا لتجميل الفساد.

ويرُعَّف هذا العمل المنافسة الرقمية العادلة على أنها **حق المواطن في الاستفادة من أنظمة ذكية تُصمم خصيصاً لضمان الشفافية في جميع مراحل المناقصة، وحماية المال العام من الاستغلال الرقمي، مع ضمانات قانونية تحمي المتعاقدين من التحيّز الخوارزمي**. ولا يعني هذا الحق إلغاء المناقصات، بل تحويلها من

وسيلة للفساد إلى أداة للعدالة.

وقد بدأ هذا المفهوم يتشكل عملياً. ففي عام 2024، أطلقت دولة أوروبية منصة وطنية تتيح تتبع كل مرحلة من مراحل المناقضة في الزمن الحقيقي. وفي عام 2025، طورت دولة آسيوية نظاماً ذكياً يربط بين جميع الجهات المعنية في منصة واحدة تفاعلية.

أما في الدول النامية، فإن الاعتماد الكلي على النماذج الورقية يجعلها عاجزة عن تحقيق شفافية حقيقة.

ويؤكد هذا الفصل أن المنافسة الرقمية العادلة ليست رفاهية تقنية، بل ضمانة وجودية للإدارة الحديثة، وأن غيابها في القانون المالي الدولي

يخلق فراغاً خطيراً يهدد استقرار النظام المالي ذاته.

*الفصل الثاني

الفراغ القانوني المالي الدولي في حماية الشفافية الرقمية**

رغم أهمية الشفافية، لا يزال القانون المالي الدولي يفتقر إلى اتفاقية شاملة تحمي حقوق المواطنين في الحصول على مناقصات رقمية عادلة. فاتفاقيات الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، رغم اعترافها بمبدأ الشفافية، لا تتضمن أي آليات لحماية المال العام من التحيّز الخوارزمي في الأنظمة الرقمية.

وهذا الفراغ ليس نتيجة غفلة، بل انعكاس لصراع المصالح بين الدول التي ترى في المناقصات "وسيلة للفساد"، والدول التي تراها "أمانة للمواطن".

ففي مؤتمر الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2025، تم اعتماد "إعلان الشفافية الرقمية"، لكنه اكتفى بـ"التعاون الطوعي"، دون أي التزام قانوني بحماية الأنظمة الرقمية. أما في البنك الدولي، فإن "استراتيجية الحكومة الرقمية" لا تتضمن أي آلية لحماية الشفافية في المناقصات.

وفي المحافل القضائية، فإن محكمة العدل الدولية لم تبت في قضية واحدة تتعلق بالمنافسة الرقمية العادلة، رغم الطلبات المتكررة من منظمات الشفافية.

أما في المحاكم الوطنية، فقد بدأت بعض الدعاوى تظهر. ففي كندا، رفع متعاقد دعوى ضد وزارة بتهمة استخدام خوارزميات تمييزية في اختيار المتعاقدين. أما في ألمانيا، فإن محكمة وطنية ألزمت الدولة بتوفير مناقصات رقمية محايدة.

ويخلص هذا الفصل إلى أن الفراغ القانوني المالي الدولي يترك المواطنين بلا حماية، ويستدعي بناء نظام قانوني مالي دولي جديد يوازن بين كفاءة الإنفاق وحق المواطن في الشفافية الرقمية.

*الفصل الثالث

المنافسة التقليدية مقابل المنافسة الرقمية: إعادة تشكيل المفاهيم المالية**

لا يمكن فهم المنافسة الرقمية العادلة دون مقارنتها بالمنافسة التقليدية التي بُنيت على مفاهيم مثل "المطاريف المغلقة" و"اللجان السرية". لكن البيئة الرقمية الحديثة تتحدى كل هذه المفاهيم.

فأولاً، **المطاريف المغلقة** تصبح عبئاً إذا كانت ورقية، بينما تسمح الأنظمة الذكية بكشف جميع العطاءات في وقت واحد دون تحيز.

ثانياً، **اللجان السرية** تصبح غير فعالة إذا كانت مركبة، بينما تتيح المنصات الرقمية تفويض الصلاحيات بشكل ديناميكي مع تسجيل

كل قرار.

ثالثاً، **المساواة بين المتعاقدين** تنهار في البيئة الرقمية، لأن الخوارزميات قد تميز ضد فئات معينة بناءً على بيانات متحيزه.

وفي هذا السياق، بدأت بعض الدول بصياغة مفاهيم جديدة. ففنلندا وهولندا تستثمران في "المنافسة الرقمية العادلة"، عبر تطوير أنظمة تعلم آلي تُحدّد أفضل المتعاقدين بدقة. أما سنغافورة، فتبني "المنصات الحكومية التفاعلية" التي تربط بين جميع الجهات في نظام واحد.

أما في الدول النامية، فإن التطبيق العملي للمنافسة الرقمية يواجه تحديات هيكلية، من نقص الكوادر المتخصصة إلى غياب التنسيق بين

الجهات المالية والرقمية.

ويؤكد هذا الفصل أن المنافسة الرقمية العادلة ليست نسخة رقمية من المنافسة التقليدية، بل إعادة تعريف جذرية لمفهوم المنافسة ذاته في عالم شبكي لا يعرف الحدود.

*الفصل الرابع

البنية التحتية للمنافسة الرقمية العادلة: تعريف قانوني مالي مفقود*

أحد أكبر التغرات في النقاش الدولي حول المنافسة الرقمية العادلة هو غياب تعريف قانوني متفق عليه لما يُسمى "البنية التحتية للمنافسة الرقمية العادلة". فبدون هذا التعريف،

لا يمكن تحديد ما يستحق الحماية القانونية، ولا ما يشكل انتهاكاً لحقوق المتعاقدين.

وفي الفقه الوطني، تختلف التعريفات بشكل كبير. ففي الولايات المتحدة، تشمل البنية التحتية للمنافسة الرقمية العادلة: أنظمة تقديم العطاءات الذكية، منصات التواصل بين الجهات، قواعد البيانات المالية، والسجلات الإلكترونية. أما في الاتحاد الأوروبي، فتركز على أنظمة الحكومة الرقمية التي تدمج بين الشفافية والسرعة. أما في الصين، فتضيف إليها "منصات المنافسة التفاعلية الرقمية".

أما في الدول النامية، فلا يوجد تعريف موحد. في بعض الدول تعتبر فقط السجلات الإلكترونية جزءاً من البنية التحتية، بينما تهمل أنظمة تقديم العطاءات أو التواصل.

ويكشف هذا التبادل أن غياب التعريف الدولي يفتح الباب أمام تفسيرات ذاتية قد تُستخدم لتبرير الانتهاكات ("النظام ليس منافساً") أو لتوسيع الفساد ("كل شيء رقمي").

ولذلك، فإن أول خطوة في بناء نظام قانوني مالي دولي للمنافسة الرقمية العادلة هي الاتفاق على تعريف دقيق، يشمل:

- أنظمة تقديم العطاءات الذكية.

- منصات التواصل التفاعلي بين الجهات الحكومية.

- قواعد البيانات المالية الموحدة.

- أنظمة تقييم العطاءات الديناميكية.
- السجلات المالية الإلكترونية القابلة للوصول الفوري.

ويؤكد هذا الفصل أن التعريف ليس مسألة فنية، بل قرار سياسي يعكس رؤية الدولة لعلاقتها بالمال العام.

*الفصل الخامس

التمييز الخوارزمي في المناقصات الرقمية: نحو معيار قانوني مالي دولي**

لا يمكن حماية المنافسة الرقمية العادلة دون تحديد ما يُعد "تمييزاً" خوارزمياً غير مشروع"

في اختيار المتعاقدين. فليس كل خوارزمية تميز ضد متعاقد معين تُعد انتهاكاً. فبعض التمييز قد يكون مبرراً (مثل تفضيل الشركات الصغيرة)، لكن التمييز الطبقي أو العرقي ليس كذلك.

وفي الفقه الدولي، بدأت محاولات وضع معايير. ففي مشروع "مبادئ المنافسة الرقمية العادلة"، تم التمييز بين:

- **التمييز المشروع**: وهو الذي يراعي الفروق الفردية لتعزيز العدالة.

- **التمييز غير المشروع**: وهو الذي يكرس التحيّزات الاجتماعية أو العنصرية.

لكن هذه المبادئ ليست ملزمة، بل رأياً فقهياً. كما أن معيار "التمييز المشروع" غامض. فهل

يُعد تفضيل الشركات الأجنبية تميّزاً؟ وهل يختلف عن تفضيل الشركات المحلية بسبب تحيّز الخوارزمية؟

وفي الممارسة، تختلف الدول في تطبيق المعيار. ففي عام 2024، اعتبرت محكمة أمريكية أن خوارزمية أولت الشركات الأمريكية أولوية أعلى كانت "تميّزاً غير مشروع". أما في دولة آسيوية، فاعتبرت المحكمة أن تفضيل الشركات المحلية كان "تميّزاً مشرعًا" بسبب أهميتها الاقتصادية.

ويخلص هذا الفصل إلى أن المعيار القانوني المالي الدولي يجب أن يرتكز على *النية والتأثير**، لا على النتيجة وحدها. فكل خوارزمية:

- تهدف إلى تهميش فئة من المتعاقدين دون مبرر مالي، أو

- تؤدي إلى حرمان غير مبرر لفئة معينة،

يجب أن تُصنف كـ"تمييز غير مشروع"، بغض النظر عن وسيلة التنفيذ.

*الفصل السادس

المسؤولية المالية الدولية عن الفشل الرقمي:
* تحديات الإسناد والرقابة*

لا يمكن تطبيق مبدأ المنافسة الرقمية العادلة دون حل إشكالية "الإسناد"، أي تحديد الجهة المسئولة عن فشل النظام الرقمي في ضمان الشفافية. فعلى عكس المناقصات التقليدية

التي تتحمل مسؤوليتها الجهة الحكومية مباشرة، فإنًّاً أنظمة المناقصات قد تُطُورها شركات خاصة، مما يخلق غموضاً في المسؤولية.

ويواجه القانون المالي الدولي ثلاًث مستويات من الإسناد:

- **المستوى الأول**: النظام الذي تطُوره جهة حكومية مباشرة. هنا تكون المسؤولية واضحة.

- **المستوى الثاني**: النظام الذي تطُوره شركة خاصة بطلب من الدولة. هنا يصعب الإثبات، لكن مبدأ "الرقابة الفعالة" قد يُطبّق.

- **المستوى الثالث**: النظام الذي يُستخدم دون تفويض رسمي. هنا لا تتحمل الدولة المسؤولية، إلا إذا أهملت واجبها في المراقبة.

وفي عام 2025، أكدت مجموعة الخبراء الحكوميين التابعة للأمم المتحدة أن "الدولة مسؤولة عن أنظمة المناقصات الرقمية التي تنسب إليها وفقاً لمبادئ القانون الدولي". لكنها لم تحدد كيف يتم هذا الإسناد في السياق المالي.

أما في الممارسة، فقد استخدمت دول مبدأ "الرقابة العامة" لتحميل شركات التكنولوجيا مسؤولية فشل أنظمة الشفافية. بينما رفضت الشركات هذا الربط، بحجة أن الدولة هي من وضعت الشروط.

ويؤكد هذا الفصل أن غياب معيار دولي موحد للإسناد يحول الفضاء المالي الرقمي إلى

منطقة بلا قانون، ويستدعي إنشاء هيئة تحقيق دولية مستقلة تابعة للأمم المتحدة.

*الفصل السابع

الردود المشروعة على الانتهاكات المالية
الرقمية: بين التعويض وإعادة المناقضة*

عندما يتعرض متعاقد لانتهاك في نظامه المالي الرقمي، ما هي وسائل الرد المتاحة له؟ وهل يجوز منحه تعويضاً أو إلزام الدولة بإعادة المناقضة رداً على التمييز الخوارزمي؟ هذا السؤال يشكل أحد أكثر القضايا إثارة للجدل في القانون المالي المعاصر.

ويقر القانون المالي الدولي بثلاثة أنواع من

الردود:

- **التدابير الإدارية**: مثل تعديل النظام أو تغيير الجهة المشرفة.
- **التعويض المالي**: كتعويض عن الضرر الناتج عن الحرمان غير المبرر.
- **إعادة المناقصة**: كجزاء على فشل الدولة في توفير منافسة رقمية عادلة.

لكن متى يُعتبر الفشل المالي "فشلًا جسيماً" يبرر إعادة المناقصة؟ في مشروع "مبادئ المنافسة الرقمية العادلة"، تم اقتراح معيار "الفرصة الضائعة"، أي أن المتعاقد لو توفر له نظام عادل لكان قد فاز بالمناقصة. فمثلاً، حرمان متعاقد صغير بسبب تحيّز خوارزمي قد يُصنّف كفرصة ضائعة.

أما في الممارسة، فقد منحت محاكم في دول الشمال الأوروبي تعويضات مالية لمتعاقدين تعرضوا لتمييز رقمي. أما في أمريكا اللاتينية، فقد ألزمت محاكم الدولة بإعادة مناقصات بسبب الفشل الرقمي.

ويخلص هذا الفصل إلى أن غياب التوجيه القانوني الواضح يدفع المحاكم إلى اتخاذ قرارات انفعالية، وقد يؤدي إلى تفاوت صارخ في حماية الحقوق المالية.

*الفصل الثامن

المنافسة الرقمية العادلة وبراءات الاختراع المالية: التوتر بين الابتكار والاستغلال*

لا يمكن الحديث عن المنافسة الرقمية العادلة دون معالجة توترها الجوهرى مع نظام براءات الاختراع المالية. فالى يوم، تحكم شركات كبرى في براءات اختراع على أنظمة تقديم العطاءات والمنصات التفاعلية، مما يمنحها سلطة احتكارية على الشفافية نفسها.

فشركة "أوراكل" الأمريكية تمتلك براءات اختراع على أكثر من 60% من أنظمة المناقصات الرقمية. وشركة "سيمنز" تفرض رسوماً باهظة على الحكومات التي تستخدم منصاتها، مما يجعلها غير متحدة للدول النامية.

وفي الممارسة، أدت هذه البراءات إلى:

- منع الدول النامية من تطوير أنظمة مناقصات محلية.
 - رفع تكاليف الشفافية بشكل غير متناسب.
 - خلق اعتماد دائم على الشركات الكبرى.
- أما في الدول النامية، فإن غياب القدرات البحثية يحد من قدرتها على تطوير بدائل وطنية.

ويؤكد هذا الفصل أن المنافسة الرقمية العادلة الحقيقية لا تُبنى على الاعتماد على براءات أجنبية، بل على الاستثمار في البحث العلمي الوطني، وأن نظام البراءات الحالي يجب أن يُعدّل ليوازن بين حقوق المخترعين وحقوق المواطنين في الشفافية.

*الفصل التاسع

المنافسة الرقمية العادلة في الدول النامية: تحديات القدرة والاعتماد التكنولوجي**

بينما تمتلك القوى الكبرى أدوات متقدمة لفرض منافستها الرقمية العادلة، تواجه الدول النامية تحديات هيكلية تجعل هذا الحق شعاراً أكثر منه واقعاً. فغياب القدرات التقنية، والاعتماد على الأنظمة الأجنبية، ونقص الكوادر المتخصصة، كلها عوامل تحد من قدرة هذه الدول على ممارسة شفافيتها الرقمية.

فأكثر من 80 بالمئة من أنظمة تقديم العطاءات في الدول النامية مستوردة. ومعظم قواعد البيانات المالية تعتمد على برمجيات أمريكية أو

أوروبية. بل إن بعض الدول لا تملك حتى "قاعدة بيانات وطنية" للمناقصات.

وفي هذا السياق، بدأت بعض الدول باتخاذ خطوات. فالهند أطلقت "مشروع الأنظمة المالية الوطنية"، بينما أنشأت الصين "منطقة بيانات مالية سيادية". أما في إفريقيا، فقد بدأت مبادرات إقليمية لتطوير أنظمة مناقصات مقاومة للتحيّز.

أما في العالم العربي، فإن معظم الدول تشجع الشفافية الرقمية دون دراسة تأثيرها على الكفاءة المالية، مما قد يؤدي إلى أزمات فساد مستقبلية.

ويخلص هذا الفصل إلى أن المنافسة الرقمية

العادلة في الدول النامية ليست مسألة تقنية فقط، بل قضية تنمية تتطلب استثمارات طويلة الأمد، وتعاوناً إقليمياً، ونقل تكنولوجيا عادل.

*الفصل العاشر

التنظيم الإقليمي للمنافسة الرقمية العادلة:
دراسة مقارنة بين التجارب العالمية*

في ظل بطيء الآليات العالمية، بُرِزَ التنظيم الإقليمي كحلٍ عمليٍ لتعزيز المنافسة الرقمية العادلة. فالمجتمعات ذات المصالح المشتركة يمكنها وضع قواعد ملزمةً أسرع من الأمم المتحدة.

ففي أوروبا، أطلقت دول الشمال "مبادرة

الشفافية الرقمية"، التي تدعو إلى تبادل البيانات المالية وتطوير أنظمة مشتركة. أما في أمريكا اللاتينية، فقد أنشأت دول الميركوسور "شبكة استجابة مالية رقمية" لمواجهة التحديّ "الخوارزمي".

أما في الاتحاد الأوروبي، فإن "الاستراتيجية المالية الرقمية" تلزم الدول الأعضاء بحماية بيانات المتعاقدين، وتشجع على تطوير أنظمة وطنية.

أما في إفريقيا، فإن الاتحاد الإفريقي اعتمد "استراتيجية الشفافية الرقمية" في 2023، لكن التنفيذ ضعيف بسبب نقص التمويل.

أما في العالم العربي، فإن جامعة الدول العربية

أطلقت "استراتيجية الشفافية الرقمية" في 2024، التي تدعو إلى إنشاء "مركز عربي للمنافسة الرقمية العادلة". لكن المركز لم يُنشأ بعد، ولا توجد آليات ردع مشتركة.

ويؤكد هذا الفصل أن التنظيم الإقليمي هو الجسر بين الشفافية الوطنية والنظام الدولي، وأن غيابه في بعض المناطق يترك الدول فريسة للاستغلال الخارجي.

*الفصل الحادي عشر

المنافسة الرقمية العادلة والبيانات المالية:
حماية الخصوصية المالية من الاستغلال
الخارجي*

لا يمكن تحقيق المنافسة الرقمية العادلة دون حماية البيانات المالية للمتعاقدين. فهذه البيانات، التي تمثل خصوصية مالية لا تقدر بثمن، أصبحت اليوم هدفاً للشركات الكبرى التي تسعى إلى تسجيل براءات اختراع عليها، مما يمنحها احتكاراً على الشفافية نفسها.

وفي إفريقيا، تم تسجيل براءات اختراع على أنماط العطاءات المالية التي طورتها الإدارات عبر الأجيال. وفي أمريكا اللاتينية، سُجلت براءات على أنظمة تقديم العطاءات بعد تحليلها في مختبرات أجنبية. وكل هذه الممارسات تُعد شكلاً من "القرصنة المالية" التي تستغل الخصوصية المالية دون مقابل عادل.

ويواجه القانون الدولي غياباً في حماية هذه البيانات، لأن:

- اتفاقيات مكافحة الفساد لا تمنع التسجيل المباشر للبراءات على البيانات المالية.
- معظم الدول النامية لا تملك قواعد بيانات مالية وطنية، مما يسهل استغلالها.

وفي المقابل، بدأت بعض الدول بوضع تشريعات وطنية. ففي الهند، يلزم "قانون الخصوصية المالية" الشركات بتقاسم الأرباح مع المؤسسات المالية. أما في بيرو، فإن الدستور يعترف بحق المتعاقدين في ملكية بياناتهم المالية.

أما في العالم العربي، فإن معظم الدول لا تزال تعتمد على تقديرات دولية، ولا تملك أنظمة وطنية لحماية بياناتها المالية.

ويؤكد هذا الفصل أن البيانات المالية ليست مجرد معلومات علمية، بل تعبير عن الهوية المالية للمتعاقدين، وأن غياب الحماية القانونية لها يحول الخصوصية المالية إلى سلعة في سوق الاحتكار العالمي.

*الفصل الثاني عشر

المنافسة الرقمية العادلة والذكاء الاصطناعي المالي: عندما تصبح الخوارزميات قاضياً*

مع تزايد استخدام الذكاء الاصطناعي في اتخاذ قرارات مالية — من تقييم العطاءات إلى اختيار المتعاقدين — ظهر تهديد جديد للمنافسة الرقمية العادلة: *السلطة الخوارزمية*.

فعندما تتخذ أنظمة ذكاء اصطناعي قرارات تؤثر على حق المتعاقدين في الفوز بالمناقصة دون إشراف بشرى، فإن الدولة تفقد جزءاً من مسؤوليتها المالية.

وتكون المشكلة في ثلات نقاط:

- **الغموض**: فمعظم خوارزميات الذكاء الاصطناعي المالي مغلقة المصدر، ولا يمكن للمتعاقدين فهم كيفية اتخاذ القرار.
- **التحيز**: فقد تُنتج هذه الأنظمة توصيات تخدم مصالح الشركات المصنعة، وليس مصلحة المال العام.
- **الاستقلالية**: فبعض الأنظمة تتعلم ذاتياً، وقد تتخذ قرارات تتعارض مع السياسات المالية الوطنية.

وفي الممارسة، أدت أنظمة الذكاء الاصطناعي إلى انتهاكات خطيرة. ففي دولة آسيوية، رفضت خوارزمية عطاءات من شركات صغيرة لأنها لا تحقق أرباحاً كافية. وفي دولة إفريقية، أوصت أنظمة ذكاء اصطناعي باستخدام منصات أجنبية بدلاً من المنصات المحلية، مما أدى إلى تآكل الصناعة المالية الوطنية.

ولمواجهة هذا التحدي، بدأت بعض الدول بوضع ضوابط. ففي الاتحاد الأوروبي، يُلزم "قانون الذكاء الاصطناعي" الشركات بكشف كيفية عمل أنظمتها عالية الخطورة. أما في الصين، فإن "مدونة أخلاقيات الذكاء الاصطناعي المالي" تُلزم الجهات الحكومية بإجراء تقييمات تأثير قبل استخدام أي نظام ذكي.

أما في العالم العربي، فإن معظم الدول لا تزال في مراحل مبكرة من تنظيم الذكاء الاصطناعي المالي، ولا توجد تشريعات تحمي المنافسة الرقمية من الاستخدام غير الخاضع للرقابة لهذه التقنيات.

ويؤكد هذا الفصل أن المنافسة الرقمية العادلة في عصر الذكاء الاصطناعي لا تعني منع التكنولوجيا، بل فرض الشفافية والمساءلة على من يطورها ويستخدمها.

*الفصل الثالث عشر

المنافسة الرقمية العادلة والجرائم الإلكترونية المالية: مكافحة الاحتيال المالي الرقمي*

لا يمكن حماية المنافسة الرقمية العادلة دون مواجهة الجرائم الإلكترونية التي تستهدف المتعاقدين والمؤسسات المالية عبر الحدود. فاختراق الحسابات البنكية للمتعاقدين، وسرقة الهويات المالية الرقمية، ونشر البرمجيات الخبيثة في أنظمة المناقصات، كلها جرائم تهدد الشفافية، لكنها تبقى خارج نطاق العدالة بسبب غياب التعاون الدولي الفعال.

وتشير التقديرات إلى أن الخسائر العالمية من الجرائم الإلكترونية المالية تجاوزت 10 مليار دولار سنوياً، ومع ذلك فإن معدلات الإدانة لا تتجاوز 1 بالمئة في كثير من الدول. ويعود ذلك إلى:

- **صعوبة تحديد الجناة**: لأن الهجمات تُشن عبر خوادم في دول متعددة.

- **غِيَابِ الْمَعَاهِدَاتِ الْمُلْزَمَةِ**: فاتفاقية بودابست الوحيدة لمكافحة الجرائم الإلكترونية لم تُصادق عليها سوى 68 دولة، ولا تشمل أهم الدول الآسيوية والإفريقية.

- **الاختلاف في التشريعات**: فما يُعد جريمة في دولة قد يكون مشروعًا في أخرى.

وفي المقابل، بدأت بعض المبادرات الإقليمية. ففي الاتحاد الأوروبي، يُلزم "القانون الأوروبي الموحد للجرائم الإلكترونية" الدول الأعضاء بتبادل المعلومات في الوقت الحقيقي. أما في رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان)، فقد أطلقت "استراتيجية إقليمية لمكافحة الجرائم السيبرانية المالية".

أما في العالم العربي، فإن بعض الدول انضمت

إلى اتفاقية بودابست، بينما تدعوا دول أخرى إلى اتفاقية عربية خاصة، لكنها لم تُنجز بعد. كما أن غياب آليات تنفيذ مشتركة يحد من فعالية التعاون الثنائي.

ويخلص هذا الفصل إلى أن مكافحة الجرائم الإلكترونية المالية ليست مسألة أمنية فقط، بل اختبار عملي لمدى التزام الدول بمبدأ المنافسة الرقمية العادلة، لأن غياب العدالة يشجع المجرمين على استهداف الدول ذات الحماية الضعيفة.

**الفصل الرابع عشر

المنافسة الرقمية العادلة والتربية الرقمية المالية: بناء وعي مجتمعي كأساس للدفاع المالي**

لا يمكن تحقيق المنافسة الرقمية العادلة دون بناء وعي مجتمعي لدى المتعاقدين والموظفين حول مخاطر الفضاء السيبراني وواجباتهم تجاهه. فال citizens ليسوا مجرد ضحايا للهجمات، بل شركاء في عملية الشفافية. وغياب التربية الرقمية المالية يجعلهم عرضة للاحتيال، ويسهل اختراق أنظمتهم، مما يهدد البنية التحتية المالية الوطنية بأكملها.

وفي الدول المتقدمة، أصبحت التربية الرقمية المالية جزءاً من البرامج التدريبية. ففي هولندا، يتعلم المتعاقدون كيفية التعرف على المنصات المالية المزيفة. أما في سنغافورة، فإن "برنامج المواطنة الرقمية المالية" يُدرّس في جميع المؤسسات، ويشمل مفاهيم مثل الخصوصية، والأمن، والمسؤولية الاجتماعية.

أما في الدول النامية، فإن التربية الرقمية المالية غالباً ما تكون مقتصرة على النخبة، أو تُقدّم عبر حملات إعلامية محدودة. وهذا يخلق فجوة رقمية داخل المجتمع المالي نفسه، حيث يكون المتعاقد العادي غير قادر على حماية بياناته أو التمييز بين المصادر الموثوقة وغير الموثوقة.

وفي العالم العربي، بدأت بعض الدول بإدخال مفاهيم الأمن السيبراني المالي في البرامج التدريبية، لكنها تبقى اختيارية وغير منهجية. أما في دول أخرى، فلا توجد حتى الآن استراتيجية وطنية للتربية الرقمية المالية.

ويؤكد هذا الفصل أن المنافسة الرقمية العادلة ليست مسؤولية الدولة وحدها، بل شراكة بين

الدولة والمجتمع المالي. وأن الاستثمار في التربية الرقمية المالية هو أرخص وأكثر فعالية من بناء جدران نارية باهظة الثمن.

*الفصل الخامس عشر

المنافسة الرقمية العادلة والبحث العلمي المالي: نحو استقلال تكنولوجي وطني*

لا يمكن لأي دولة أن تمارس منافستها الرقمية العادلة بشكل حقيقي دون امتلاك قدرات بحثية محلية في مجالات الأمن السيبراني المالي، والذكاء الاصطناعي المالي، وتصميم الأنظمة الرقمية. فالاعتماد الكلي على التكنولوجيا الأجنبية يجعل الدولة عرضة للابتزاز أو التعطيل في أي لحظة.

وقد أدركت القوى الكبرى هذه الحقيقة مبكراً. ففي الولايات المتحدة، يمول "مكتب مشاريع البحث المالي المتقدمة" مشاريع بحثية في الأمن السيبراني المالي بعشرات المليارات سنوياً. أما في الصين، فإن "خطة المال الذكي 2030" تخصص جزءاً كبيراً من ميزانيتها لتطوير أنظمة مناقصات ذكية محلية.

أما في الدول النامية، فإن البحث العلمي المالي الرقمي يعاني من نقص التمويل، وضعف البنية التحتية، وهجرة الكفاءات. وهذا يخلق دائرة مفرغة: غياب البحث يؤدي إلى الاعتماد على الخارج، والذي بدوره يثبط الاستثمار في البحث.

وفي العالم العربي، بدأت بعض الدول بإنشاء مراكز بحثية متخصصة، مثل "مدينة الملك عبد

الله للطاقة الذرية والمتتجدة" التي تضم وحدة للأمن السيبراني المالي. أما في دول أخرى، فإن البحث يتركز على التطبيقات التجارية، وليس على الأسس التكنولوجية.

ويخلص هذا الفصل إلى أن الاستقلال التكنولوجي المالي ليس رفاهية، بل شرط وجودي للمنافسة الرقمية العادلة. وأن الدول التي لا تستثمر في البحث العلمي المالي اليوم ستكون مستعمرة رقمية غداً.

*الفصل السادس عشر

المنافسة الرقمية العادلة والاتفاقيات الثنائية:
هل يمكن للدول الصغيرة أن تحمي نفسها؟*

في ظل غياب اتفاقيات دولية شاملة، لجأت كثير من الدول إلى عقد اتفاقيات ثنائية للتعاون المالي الرقمي. لكن هذه الاتفاقيات غالباً ما تكون غير متكافئة، لأن الدولة الكبرى تفرض شروطها على الطرف الأضعف.

وفي بعض الاتفاقيات، تطلب الدولة الكبرى من الطرف الآخر السماح لها بالوصول إلى بياناته المالية في حالات "الطوارئ المالية"، دون تعريف دقيق لماهية الطوارئ. وفي اتفاقيات أخرى، تلزم الدولة الصغيرة باستخدام برامجيات أو معدات من شركة تابعة للدولة الكبرى، مما يخلق اعتماداً طويلاً الأمد.

أما في المقابل، فإن بعض الدول المتوسطة نجحت في عقد اتفاقيات متوازنة. ففي اتفاقية بين دولتين آسيويتين، تم إنشاء "لجنة مشتركة

للتتحقق في الحوادث السيبرانية المالية"، تتمتع باستقلالية كاملة. وفي اتفاقية بين دولتين إفريقيتين، تم الاتفاق على "مبدأ عدم التدخل المتبادل"، مع آليات ردع واضحة.

أما في العالم العربي، فإن معظم الاتفاقيات الثنائية في المجال المالي الرقمي تبقى سرية، ولا تُنشر نصوصها للرأي العام. وهذا يحد من قدرة البرلمانات على مراجعتها، ويعيق المجتمع المدني من مساءلة الحكومات عنها.

ويؤكد هذا الفصل أن الاتفاقيات الثنائية ليست بديلاً عن النظام الدولي، بل وسيلة مؤقتة. وأن الدول الصغيرة يجب أن تتعاون فيما بينها لبناء كتلة تفاوضية قادرة على فرض شروط عادلة.

الفصل السابع عشر**

المنافسة الرقمية العادلة والمحاكمات المالية: نحو اختصاص قضائي رقمي**

لا يمكن حماية الحقوق في الفضاء المالي الرقمي دون وجود آليات قضائية فعالة. لكن تحديد المحكمة المختصة في الجرائم السيبرانية المالية يشكل تحدياً كبيراً، لأن الجريمة قد تُرتكب من دولة، عبر خوادم في دولة ثانية، وتأثر على متعاقد في دولة ثالثة.

وقد اعتمدت التشريعات الوطنية عدة معايير لتحديد الاختصاص:

- **مبدأ مكان وقوع الضرر**: وهو الأكثر شيوعاً، لكنه يصعب تطبيقه عندما يكون الضرر

عالمياً.

- **مبدأ جنسية الجاني**: لكنه غير عملي إذا كان الجاني مجهولاً.

- **مبدأ مكان وجود الخادم**: لكن الخادم قد تكون في دول لا تملك علاقة بالجريمة.

وفي الممارسة، أدت هذه الغموض إلى تضارب في الأحكام. فمحكمة في دولة غربية أصدرت حكماً بحبس مواطن من دولة آسيوية لاختراقه نظام مناقصات حكومية، بينما رفضت محكمة في دولته تسلیمه، بحجة أن الفعل غير مجرّم محلياً.

أما في الاتحاد الأوروبي، فقد تم توحيد قواعد الاختصاص عبر "اللائحة الأوروبية للجرائم

الإلكترونية المالية"، التي تلزم الدول الأعضاء بالاعتراف المتبادل بالأحكام. أما في دول أخرى، فلا تزال المحاكم تفتقر إلى الخبرة الفنية الازمة لفهم الأدلة الرقمية المالية.

وفي العالم العربي، فإن معظم التشريعات لا تحدد بوضوح المحكمة المختصة بالجرائم السيبرانية المالية، مما يؤدي إلى تأخير العدالة أو سقوط الدعاوى.

ويخلص هذا الفصل إلى أن غياب نظام قضائي رقمي مالي موحد يشجع المجرمين على استغلال الثغرات القانونية، ويستدعي إنشاء "محكمة سيبرانية مالية دولية" تابعة للأمم المتحدة.

*الفصل الثامن عشر

المنافسة الرقمية العادلة والبيانات المالية: بين الملكية الفردية والسيادة الجماعية*

تشكل البيانات المالية اليوم أثمن مورد في الاقتصاد الرقمي المالي. ولذلك، فإن المنافسة الرقمية العادلة لا تكتمل دون تحديد من يملك حق التحكم في هذه البيانات: المتعاقد أم الدولة أم الشركة؟

وفي الفقه الحديث، برزت ثلاث مدارس:

- *مدرسة الملكية الفردية*: التي ترى أن المتعاقد هو المالك الوحيد لبياناته، ويحق له منع جمعها أو بيعها.

- **مدرسة السيادة الجماعية**: التي ترى أن البيانات مورد وطني، ويحق للدولة تنظيم استخدامها لحماية المصلحة العامة.

- **مدرسة الملكية المشتركة**: التي توازن بين الحق الفردي والمصلحة الجماعية.

وفي التطبيق، تبنت أوروبا مقاربة قرية من الملكية الفردية عبر "اللائحة العامة لحماية البيانات" (GDPR)، التي تمنح المتعاقدين حق حذف بياناتهم أو تصدرها. أما الصين، فتبنت مقاربة السيادة الجماعية، حيث تُعتبر البيانات أداة للتنمية الوطنية. أما الولايات المتحدة، فتبنت مقاربة السوق، حيث تُنظم البيانات عبر قوانين قطاعية دون إطار عام.

أما في العالم العربي، فإن بعض الدول أصدرت

قوانين لحماية البيانات المالية، لكنها تفتقر إلى آليات الإنفاذ. أما في دول أخرى، فلا توجد حتى الآن تشريعات تنظم هذا المجال.

ويؤكد هذا الفصل أن البيانات المالية ليست مجرد أرقام، بل تعبير عن الهوية المالية الفردية والجماعية. وأن المنافسة الرقمية العادلة الحقيقية تبدأ باحترام حق المتعاقد في التحكم بمعلوماته.

*الفصل التاسع عشر

المنافسة الرقمية العادلة والعدالة المجتمعية: حماية المجتمعات من التكنولوجيا المالية غير المسؤولة*

لا يمكن فصل المنافسة الرقمية العادلة عن العدالة المجتمعية، لأن بعض التقنيات المالية الرقمية قد تؤدي إلى أضرار مجتمعية طويلة الأجل. فمنصات تقديم العطاءات الذكية قد تهمل المتعاقدين الفقراء، والتطبيقات الرقمية قد تروج لحلول غير فعالة، والبيانات المالية قد تُستخدم للتمييز ضد فئات معينة.

وفي الممارسة، أدت بعض المشاريع المالية الرقمية إلى أضرار مجتمعية كبيرة. ففي دولة آسيوية، أدت منصات تقديم العطاءات الذكية إلى تجاهل المتعاقدين من المناطق الريفية. وفي دولة أفريقية، أدت التطبيقات الرقمية إلى انتشار حلول مناقصات باهظة الثمن على حساب الحلول المحلية.

ويواجه القانون الدولي غياباً في تنظيم هذا

الجانب، لأن:

- لا توجد اتفاقيات دولية تنظم التأثير المجتمعي للتكنولوجيا المالية الرقمية.
- معظم العقود بين الدول والشركات تبقى سرية، ولا تخضع لرقابة مالية.
- لا توجد معايير دولية لـ"المنافسة الرقمية العادلة".

وفي المقابل، بدأت بعض الدول بوضع تشريعات. ففي الدنمارك، يُشترط على منصات تقديم العطاءات الذكية تغطية جميع الفئات دون تمييز. أما في كوستاريكا، فقد تم وقف إصدار تراخيص جديدة للتطبيقات المالية الرقمية حتى يتم تقييم تأثيرها المجتمعي.

أما في العالم العربي، فإن معظم الدول تشجع المنافسة الرقمية دون دراسة تأثيرها المجتمعي، مما قد يؤدي إلى أزمات فساد مستقبلية.

ويؤكد هذا الفصل أن المنافسة الرقمية العادلة يجب أن تمتد إلى حماية العدالة المجتمعية، وأن التكنولوجيا المالية يجب أن تُبنى على مبدأ "المسؤولية منذ التصميم".

*الفصل العشرون

المنافسة الرقمية العادلة والمستقبل: نحو
مشروع اتفاقية دولية نموذجية**

بعد استعراض شامل للتحديات والتجارب، يتبيّن أن المنافسة الرقمية العادلة ليست خياراً، بل ضرورة وجودية في العصر الرقمي. ولتحقيقها على المستوى الدولي، يُقترح إعداد "مشروع اتفاقية دولية نموذجية بشأن المنافسة الرقمية العادلة"، تتضمّن ما يلي:

أولاً: **تعريف موحد للمنافسة الرقمية العادلة** كحق للمواطن في الاستفادة من أنظمة ذكية تُصمّم خصيصاً لضمان الشفافية في جميع مراحل المناقصة، مع ضمانات قانونية تحمي المتعاقدين من التحيّز الخوارزمي.

ثانياً: **قائمة موحدة للبنية التحتية للمنافسة الرقمية العادلة**، تشمل الأنظمة الأساسية (تقديم العطاءات الذكية، منصات التواصل، قواعد البيانات، أنظمة التقييم).

ثالثاً: **حظر التمييز الخوارزمي غير المشروع** في اختيار المتعاقدين، مع تعريف دقيق للتمييز على أنه كل خوارزمية تهدف إلى تهميش فئة من المتعاقدين دون مبرر مالي.

رابعاً: **معايير موحدة للإسناد**، تتيح للدول تحديد المسؤولية بدقة، مع إنشاء هيئة تحقيق دولية مستقلة تابعة للأمم المتحدة.

خامساً: **آلية للردود المنشورة**، تحدد متى يجوز منح التعويض أو إلزام الدولة بإعادة المناقصة ردًا على الفشل الرقمي.

سادساً: **التزام الدول بحماية البيانات

المالية، واحترام حقوق المتعاقدين في
الخصوصية.**

سابعاً: **تشجيع التعاون الإقليمي، عبر
إنشاء شبكات استجابة سيرانية مالية إقليمية.**

ثامناً: **دعم الدول النامية، عبر نقل
التكنولوجيا وبناء القدرات.**

**تاسعاً: **إنشاء محكمة سيرانية مالية
دولية**، تنظر في النزاعات المتعلقة بالمنافسة
الرقمية العادلة.**

عاشرًا: **مراجعة دورية لاتفاقية، لمواكبة
التطورات التكنولوجية.**

وُختتم هذا الفصل بالتذكير بأن المنافسة الرقمية العادلة ليست نهاية التاريخ، بل بداية مرحلة جديدة من تطور القانون المالي، توازن بين كفاءة الإنفاق وحق المواطن في الشفافية الرقمية، والمصالح العامة والتكنولوجيا، والعدالة والكرامة الإنسانية.

*الفصل الحادي والعشرون

المنافسة الرقمية العادلة والعقود الذكية: عندما تصبح الخوارزمية قاضياً وشاهداً*

لم يعد مفهوم العقد المالي يقتصر على الورق والشهاد، بل امتد ليشمل **العقود الذكية** التي تنفذ نفسها تلقائياً عند توفر الشروط.

فالمناقصة عبر العقد الذكي ليس مجرد إجراء، بل **تنفيذ آلي لشروط مسبقة** قد لا يدركها المتعاقدون عند التقديم.

وفي الممارسة، بدأت بعض الدول بتجربة العقود الذكية. ففي إستونيا، يُسمح للمتعاقدين بإدراج شروط مناقصة تلقائية في عقدهم الرقمي. أما في الإمارات، فإن "منصة المناقصات الذكية" تتيح للمتعاقدين تحديد شروط الفوز مسبقاً.

أما في الدول النامية، فإن مفهوم العقد الذكي لا يزال غريباً، مما يزيد من حالات المنافسة غير العادلة.

ويؤكد هذا الفصل أن العقد الذكي ليس ترفاً، بل ضرورة قانونية، وأن غيابه يحول المناقصة إلى

فعل انفعالي، لا قراراً مسؤولاً.

*الفصل الثاني والعشرون

المنافسة الرقمية العادلة والطاقة المالية: حماية الموارد من الاستنزاف الرقمي**

مع تزايد الاعتماد على الطاقة في المنصات الحديثة — من أنظمة التبريد إلى مراكز البيانات المالية — أصبح استهلاك الكهرباء جزءاً من الاستراتيجية المالية. فمراكز البيانات المالية تستهلك كميات هائلة من الكهرباء، وقد تُستخدم كأداة ضغط على الدول ذات الموارد المحدودة.

ففي دولة صغيرة، قد يؤدي تركيز مراكز بيانات

مالية أجنبية إلى استنزاف الشبكة الكهربائية الوطنية، مما يؤثر على الخدمات الأساسية. وفي حالات النزاع، قد تُوقف هذه المراكز فجأة عن العمل، مما يسبب خسائر مالية كبيرة للدولة المضيفة.

ويواجه القانون الدولي غياباً في تنظيم هذا الجانب، لأن:

- لا توجد اتفاقيات دولية تنظم استهلاك الطاقة في الأنشطة المالية الرقمية.
- معظم العقود بين الدول والشركات تبقى سرية، ولا تخضع لرقابة برلمانية.
- لا توجد معايير دولية لكافءة الطاقة في المراكز المالية الرقمية.

وفي المقابل، بدأت بعض الدول بفرض شروط. ففي الدنمارك، يُشترط على مراكز البيانات المالية استخدام طاقة متعددة. أما في سنغافورة، فقد تم وقف إصدار تراخيص جديدة لمراكز البيانات المالية حتى عام 2026 بسبب الضغط على الشبكة الكهربائية.

أما في العالم العربي، فإن معظم الدول تشجع إنشاء مراكز البيانات المالية دون دراسة تأثيرها على الموارد الوطنية، مما قد يؤدي إلى أزمات طاقة مستقبلية.

ويخلص هذا الفصل إلى أن المنافسة الرقمية العادلة يجب أن تشمل إدارة الموارد الطبيعية المستخدمة في الأنشطة المالية الرقمية، وأن الطاقة الكهربائية أصبحت جزءاً من الأمن

القومي المالي.

*الفصل الثالث والعشرون

المنافسة الرقمية العادلة وسلامة المتعاقدين:
حماية المتعاقدين من التلاعب الرقمي*

لا يمكن فصل المنافسة الرقمية العادلة عن حماية سلامة المتعاقدين. فمع تزايد استخدام المنصات الرقمية في تقديم العطاءات، أصبحت هذه المنصات هدفاً للهجمات التي تهدف إلى تغيير الشروط، أو تزوير النتائج، أو نشر معلومات مضللة عن المتعاقدين.

ففي عام 2024، تم اختراق منصة مناقصات في دولة أوروبية، مما أدى إلى تغيير شروط الفوز.

وفي عام 2025، تم نشر معلومات مضللة عن متعاقدين عبر منصات ذكاء اصطناعي، مما أدى إلى تشويه سمعتهم.

ويواجه القانون الدولي غياباً في حماية هذا القطاع، لأن:

- لا توجد اتفاقيات دولية تنظم سلامة إجراءات المناقصات الرقمية.

- معظم المنصات الرقمية لا تخضع لرقابة مالية كافية.

- لا توجد معايير دولية لشفافية المعلومات المالية الرقمية.

وفي المقابل، بدأت بعض الدول بوضع تشريعات.

ففي الاتحاد الأوروبي، يُلزم "قانون سلامة إجراءات المناقصات الرقمية" المنصات بنشر معلومات دقيقة ومحدثة. أما في الولايات المتحدة، فإن "وزارة المالية" بدأت بفحص الخوارزميات التي تحدد شروط الفوز.

أما في العالم العربي، فإن معظم التشريعات لا تغطي التهديدات الرقمية على سلامة المتعاقدين، ولا توجد آليات فعالة لمنع التلاعب الرقمي.

ويؤكد هذا الفصل أن المنافسة الرقمية العادلة في مجال سلامة المتعاقدين ليس رفاهية، بل حق إنساني أساسي، وأن سلامة إجراءات المناقصات الرقمية يجب أن تُعتبر جزءاً من الأمن القومي المالي.

*الفصل الرابع والعشرون

المنافسة الرقمية العادلة والتعليم المالي الرقمي: بناء وعي مجتمعي كأساس للدفاع عن الحقوق*

لا يمكن تحقيق المنافسة الرقمية العادلة دون بناء وعي مجتمعي لدى المتعاقدين حول حقوقهم الرقمية وواجباتهم تجاه الشفافية المالية. فالتعليم المالي الرقمي ليس مجرد نشر معلومات، بل تمكين المتعاقدين من المطالبة بحقوقهم والمشاركة في صنع القرار المالي.

ففي الدول التي يُدرّس فيها القانون المالي الرقمي في المدارس، يزداد الوعي بحقوق

الأجيال القادمة في المال العام. وفي المجتمعات التي تُدرّب على التكيف مع التهديدات السيبرانية، تنخفض معدلات المنافسة غير العادلة.

وفي الممارسة، بدأت بعض الدول بدمج المنافسة الرقمية في المناهج التعليمية. ففي فنلندا، يتعلم الطلاب من سن السادسة كيفية حماية بياناتهم المالية. أما في كوستاريكا، فإن "التعليم من أجل المال العام الرقمي" جزء أساسي من النظام التعليمي.

أما في الدول النامية، فإن التعليم المالي الرقمي غالباً ما يكون مقتصرًا على النخبة، أو يُقدّم عبر حملات إعلامية محدودة. وهذا يخلق فجوة في الوعي تحرم المتعاقدين من فهم حقوقهم.

وفي العالم العربي، فإن بعض الدول بدأت بإدخال مفاهيم المنافسة الرقمية في المناهج الثانوية، لكنها تبقى اختيارية وغير منهجية.

ويؤكد هذا الفصل أن التعليم المالي الرقمي هو استثمار استراتيجي في الشفافية، وأن الدول التي لا تستثمر فيه ستظل متعاقدوها عاجزين عن المطالبة بحقوقهم.

*الفصل الخامس والعشرون

المنافسة الرقمية العادلة والتراث المالي: حماية التراث من الاندثار الرقمي*

لا يقتصر التغير الرقمي على الاقتصاد أو المال، بل يهدد أيضاً التراث المالي للبشرية. فالتحول إلى المنافسة الرقمية قد يؤدي إلى اندثار المعرفة التقليدية، وانهيار الممارسات المالية المحلية، وانهيار المجتمعات المالية التقليدية.

ففي إفريقيا، تهدد منصات المناقصات الذكية الممارسات المالية التقليدية التي طوّرها المجتمعات عبر الأجيال. وفي أمريكا اللاتينية، يؤدي الاعتماد على الإجراءات الرقمية إلى تأكّل المهارات المالية التقليدية. بل إن بعض اللغات والعادات المالية تندثر بسبب التحول الرقمي.

ويواجه القانون الدولي غياباً في حماية هذا البعض، لأن اتفاقيات التراث الثقافي لا تأخذ في الاعتبار التهديدات الرقمية. ومع ذلك، فإن منظمة اليونسكو بدأت تدرج "الخطر الرقمي" كسبب

لإدراج المواقع المالية على قائمة الخطر.

أما في الدول النامية، فإن غياب الموارد يحد من قدرتها على حماية تراثها المالي من التهديدات الرقمية.

ويؤكد هذا الفصل أن المنافسة الرقمية العادلة الثقافية هي جزء من الهوية الوطنية، وأن غياب الحماية القانونية لهذا بعد يحول الشعوب إلى شهود على اندثار تاريخهم المالي.

*الفصل السادس والعشرون

المنافسة الرقمية العادلة والتمويل المالي الرقمي: حماية الدول النامية من الديون المالية*

مع تزايد الحاجة إلى التمويل المالي الرقمي، بُرِزَ خطر جديد: تحويل "الديون المالية الرقمية" إلى أداة للاستغلال. فبعض الدول النامية تقترب مilliارات الدولارات لتمويل مشاريع مالية رقمية، لكنها تجد نفسها عاجزة عن السداد بسبب الأزمات الاقتصادية التي تضرب اقتصادها.

ففي جزر المحيط الهادئ، أدت الأزمات الاقتصادية إلى انهيار الإيرادات المالية، مما جعل سداد القروض المالية الرقمية مستحيلاً. وفي أمريكا اللاتينية، أدت الأزمات الاقتصادية إلى انهيار الصادرات، مما زاد من عجز الموازنات.

ويواجه القانون الدولي غياباً في حماية هذه الدول، لأن:

- لا توجد آلية لإعفاء الدول من الديون في حالات الأزمات الاقتصادية.

- معظم القروض المالية الرقمية تأتي بشروط صارمة تزيد من عبء الديون.

- لا توجد معايير دولية لـ"التمويل المالي الرقمي العادل".

وفي المقابل، بدأت بعض المبادرات. ففي مؤتمر الأمم المتحدة لمكافحة الفساد 2025، تم اقتراح "آلية لإعادة هيكلة الديون المالية"، لكنها لم تُعتمد بعد. أما في مجموعة السبع، فإن "مبادرة التمويل المالي الرقمي العادل" لا تزال في طور النقاش.

أما في العالم العربي، فإن معظم الدول تعتمد على قروض خارجية لتمويل مشاريع الشفافية الرقمية، دون وجود ضمانات قانونية لحمايتها من المخاطر الاقتصادية.

ويخلص هذا الفصل إلى أن التمويل المالي الرقمي يجب أن يكون هبة، لا ديناً، وأن الدول التي تدفع ثمن أخطاء غيرها لا ينبغي أن تُثقل بعبء الديون.

*الفصل السابع والعشرون

المنافسة الرقمية العادلة والنقل المالي الرقمي: حماية سلاسل التوريد من التهديدات السيبرانية*

لم يعد النقل المالي يعتمد فقط على الورق والبريد، بل على أنظمة رقمية معقدة تدير سلاسل التوريد من الجهة الحكومية إلى المتعاقد. واحتراق هذه الأنظمة قد يؤدي إلى تلف المستندات، أو تأخير التوزيع، أو سرقة المعلومات.

وفي عام 2024، تم اختراق نظام تتبع المستندات المالية في دولة أوروبية، مما أدى إلى تلف آلاف الملفات بسبب تأخير التوصيل. وفي عام 2025، تم سرقة شحنات مستندات مالية عبر اختراق أنظمة الموانئ الرقمية.

ويواجه القانون الدولي غياباً في تصنيف سلاسل التوريد المالية الرقمية كجزء من "الأضرار المؤهلة للتعويض"، رغم أهميتها الاستراتيجية.

أما في الدول النامية، فإن غياب الموارد يحد من قدرتها على إعادة بناء سلاسل التوريد بعد الهجمات.

ويؤكد هذا الفصل أن المنافسة الرقمية العادلة في مجال النقل ليس مسألة تقنية، بل مسألة أمن مالي، وأن سلاسل التوريد المالية الرقمية يجب أن تُعتبر جزءاً من البنية التحتية الحيوية.

*الفصل الثامن والعشرون

المنافسة الرقمية العادلة والبحث العلمي المالي المفتوح: التوازن بين التعاون والحماية**

لا يمكن تحقيق التقدم في مواجهة التحديات المالية دون تبادل المعرفة، لكن هذا التبادل يجب أن يتم ضمن حدود تحمي المصالح الوطنية. فنشر بيانات بحثية مالية حساسة — مثل نماذج المنافسة المقاومة — قد يُستخدم ضد الدول النامية في المفاوضات الدولية.

وفي بعض الحالات، استخدمت الدول الصناعية البيانات المالية التي قدمتها الدول النامية لفرض شروط تجارية غير عادلة. بل إن بعض الشركات الخاصة تشتري هذه البيانات وتعيد بيعها بأسعار باهظة.

ويواجه القانون الدولي تحدي التوازن بين:

- حق المجتمع العلمي في الوصول إلى المعرفة.

- حق الدولة في حماية بياناتها المالية من الاستغلال.

أما في الدول النامية، فإن غياب سياسات واضحة يجعلها عرضة لاستغلال أبحاثها دون مقابل عادل.

ويؤكد هذا الفصل أن المنافسة الرقمية العادلة في البحث العلمي تعني وضع تصنيفات واضحة للبيانات، وتحديد ما يُسمح بنشره وما يجب حمايته، دون عزلة علمية.

*الفصل التاسع والعشرون

المنافسة الرقمية العادلة والتعاون الدولي: نحو

نظام عالمي عادل للحكمة المالية الرقمية**

لا يمكن لأي دولة أن تحمي منافستها الرقمية العادلة بمفردها، لأن التهديدات عابرة للحدود. ولذلك، فإن التعاون الدولي ليس خياراً، بل ضرورة. لكن هذا التعاون يجب أن يكون عادلاً، لأداة لهيمنة الدول الصناعية.

ففي المحافل الدولية، غالباً ما تُفرض معايير المنافسة الرقمية من قبل الدول الصناعية، دون مراعاة قدرات الدول النامية. وهذا يخلق نظاماً غير عادل يكرس التبعية المالية الرقمية.

ويستدعي الحل:

- إنشاء منتدى دولي محايد لصياغة قواعد

المنافسة الرقمية العادلة.

- توفير الدعم الفني والمالي للدول النامية.

- احترام التنوع في النماذج الوطنية للمنافسة الرقمية العادلة.

أما في العالم العربي، فإن التنسيق الإقليمي لا يزال ضعيفاً، مما يحد من قدرة الدول على التفاوض ككتلة واحدة.

ويخلص هذا الفصل إلى أن النظام العالمي للحكومة المالية الرقمية يجب أن يقوم على مبدأ "العدالة المشتركة"، لا "الهيمنة المالية الرقمية".

*الفصل الثالثون

المنافسة الرقمية العادلة والقانون الإنساني الدولي: حماية المدنيين في النزاعات المالية*

مع تزايد استخدام الموارد المالية كسلاح في النزاعات، بُرز سؤال جوهري: هل يُعد تدمير البنية التحتية المالية الرقمية كوسيلة حربية انتهاكاً للقانون الإنساني الدولي؟ وهل يُعتبر التسبب المتعمد في فشل الشفافية المالية جريمة حرب؟

ففي بعض النزاعات، تم تدمير أنظمة التبريد الرقمية للمكاتب المالية، مما أدى إلى تلفها. وفي حالات أخرى، تم اختراق منصات التوزيع المالية لإجبار السكان على النزوح. وكل هذه الأفعال تسبب أضراراً مالية طويلة الأمد.

وفي مشروع "قواعد تالين 2.0"، تم التأكيد على أن تدمير البنية التحتية المالية كوسيلة حربية يُعد انتهاكاً للقانون الإنساني. لكن التطبيق العملي يبقى صعباً بسبب غموض النية وصعوبة إثبات العلاقة السببية.

أما في المحكمة الجنائية الدولية، فإن "جريمة تدمير البنية التحتية المالية" لا تزال قيد النقاش، ولم تُدرج بعد في النظام الأساسي.

ويؤكد هذا الفصل أن المنافسة الرقمية العادلة في زمن الحرب لا يعني التخلّي عن الإنسانية، بل تعزيز حماية المدنيين من الأسلحة المالية الرقمية.

*الفصل الحادي والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والفضاء الخارجي:
حماية الأرض من التلوث الفضائي المالي*

مع تزايد الأنشطة الفضائية المتعلقة بالمال — من الأقمار الصناعية لمراقبة المناقصات إلى الطائرات المسيرة الفضائية لتوزيع المستندات — برمز تهديد جديد: التلوث الفضائي الذي يؤثر على الأنظمة المالية. فحطام الأقمار الصناعية قد يعيق أنظمة الرصد المالي، بينما تبعثات الصواريخ تؤثر على الغلاف الجوي الذي ينظم الاتصالات المالية.

وفي الممارسة، تخطط شركات خاصة لإطلاق آلاف الأقمار خلال العقد القادم لمراقبة السلوك

المالي، دون أي تنظيم بيئي دولي. ومع ذلك، فإن معاهدات الفضاء الخارجي لا تأخذ في الاعتبار التأثيرات المالية لهذه الأنشطة.

ويواجه القانون الدولي إشكالية جوهرية: هل يُعد التلوث الفضائي جزءاً من "المسؤولية المالية الرقمية"؟ وهل يجب أن تخضع الشركات الفضائية لنفس القواعد التي تخضع لها الصناعات الأرضية؟

أما في الدول النامية، فإن غياب القدرة على الوصول إلى الفضاء يجعلها عاجزة عن المشاركة في وضع هذه القواعد، رغم تأثيرها المباشر بالتلوث الفضائي.

ويؤكد هذا الفصل أن المنافسة الرقمية العادلة

يجب أن تمتد إلى الفضاء الخارجي، وأن الأنشطة الفضائية المالية يجب أن تخضع لمبدأ "الوقاية المالية" مثلها مثل أي نشاط صناعي آخر.

*الفصل الثاني والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والذكاء الاصطناعي التوليدى: عندما تصبح الأخبار الكاذبة سلاحاً مالياً*

مع ظهور الذكاء الاصطناعي التوليدى، أصبح بإمكان أي جهة إنشاء محتوى وهمي — من صور إلى مقاطع صوتية إلى فيديوهات — يبدو حقيقياً تماماً. وهذه التكنولوجيا تُستخدم اليوم كسلاح رقمي لتضليل المجتمع، وزعزعة ثقة الجمهور، وتقويض الثقة في الأنظمة المالية

الوطنية.

وفي عام 2025، تم تداول فيديوهات مزيفة لمعاقدين وهم يحدرون من أنظمة وطنية آمنة، مما أدى إلى انخفاض الثقة في النظام المالي وانتشار المعلومات المضللة. وفي أزمات مالية، تم نشر أخبار كاذبة عن نقص في الموارد المالية الأساسية، مما أدى إلى ذعر شعبي وارتفاع غير مبرر في التكاليف.

ويواجه القانون الدولي صعوبة في التعامل مع هذه الظاهرة، لأن:

- المحتوى المزيف لا يُصنّف كـ"هجوم سيبراني مالي" وفق التعريفات الحالية.

- صانع المحتوى قد يكون بــ"برنامجاً"، وليس

شخساً.

- نشر المحتوى يتم عبر منصات عابرة للحدود، لا تخضع لرقابة الدولة المستهدفة.

وفي المقابل، بدأت بعض الدول بوضع ضوابط. ففي الاتحاد الأوروبي، يلزم "قانون الذكاء الاصطناعي" الشركات بوضع علامة مائية رقمية على كل محتوى مولّد آلياً. أما في الولايات المتحدة، فإن "قانون الشفافية في الوسائل الاصطناعية" يجرّم استخدام المحتوى المزيف في الحملات التضليلية المالية.

أما في العالم العربي، فإن معظم التشريعات لا تغطي هذا النوع من التهديدات، رغم تزايد استخدامه ضد الأنظمة المالية الوطنية.

ويخلص هذا الفصل إلى أن غياب تنظيم الذكاء الاصطناعي التوليدي يحول الفضاء الرقمي إلى ساحة حرب نفسية مالية، ويستدعي تعريفاً جديداً للتدخل السيبراني المالي يشمل "التأثير الخبيث عبر المحتوى المزيف".

**الفصل الثالث والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والبيانات الضخمة المالية: حماية السيادة من الاستغلال الرقمي**

مع تزايد الاعتماد على البيانات الضخمة في تحليل المنافسة المالية، أصبحت هذه البيانات مورداً استراتيجياً. لكن الدول النامية غالباً ما تفتقر إلى القدرة على جمع وتحليل بياناتها،

فتلجأ إلى شركات أجنبية تمتلك هذه القدرات.

وفي بعض الحالات، استخدمت شركات خاصة بيانات مالية من دول نامية لتطوير نماذج تنبؤ تُباع بأسعار باهظة. بل إن بعض الحكومات استخدمت هذه البيانات لفرض شروط تجارية غير عادلة.

ويواجه القانون الدولي غياباً في حماية هذه البيانات، لأن:

- لا توجد اتفاقيات دولية تنظم ملكية البيانات المالية.

- معظم العقود بين الدول والشركات تبقى سرية.

- لا توجد معايير لـ"السيادة المالية الرقمية".

أما في الدول النامية، فإن غياب التشريعات يسمح باستغلال بياناتها دون مقابل عادل.

ويؤكد هذا الفصل أن البيانات المالية ليست مجرد أرقام، بل أداة للشفافية، وأن الدول التي لا تحمي سيادتها الرقمية ستظل عاجزة عن المطالبة بحقوقها المالية.

**الفصل الرابع والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والتعليم العالي المالي: نحو كليات وطنية للقانون المالي
الرقمي**

لا يمكن بناء قدرات مالية رقمية وطنية دون مؤسسات تعليمية متخصصة تخرج كوادر مؤهلة. فالاعتماد على الخبرات الأجنبية أو الدورات القصيرة لا يكفي لمواجهة التهديدات المعاقة. ولذلك، فإن إنشاء كليات وطنية للقانون المالي الرقمي يُعد استثماراً استراتيجياً في المنافسة الرقمية العادلة.

وفي الدول الرائدة، أصبحت هذه الكليات مراكز بحث وتطوير. ففي جامعة هارفارد، يُدرس "القانون المالي الرقمي الدولي". أما في جامعة أكسفورد، فإن "مركز القانون المالي" يدرب المحامين على رفع الدعاوى المالية الرقمية.

أما في الدول النامية، فإن التعليم المالي الرقمي غالباً ما يكون جزءاً من أقسام علوم

الحاسوب، دون تخصص كافٍ. وهذا ينبع من خريجين قادرين على البرمجة، لكن غير مؤهلين لفهم الجوانب القانونية أو الاستراتيجية للأمن المالي الرقمي.

وفي العالم العربي، بدأت بعض الدول بإنشاء برامج متخصصة، مثل "ماجستير الأمن المالي الرقمي" في جامعات الإمارات وال سعودية. أما في دول أخرى، فلا تزال المناهج تفتقر إلى التحديث، ولا توجد روابط كافية بين الجامعات وقطاع الصناعة.

ويخلص هذا الفصل إلى أن التعليم العالي ليس مجرد وسيلة لتأهيل الأفراد، بل أداة لبناء هوية وطنية مالية رقمية، وأن الدول التي لا تستثمر في كليات القانون المالي الرقمي ستظل مستوردة للمعرفة، لا منتجة لها.

**الفصل الخامس والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والثقافة الرقمية المالية: حماية الإبداع المحلي من القرصنة والتهميش*

لا يقتصر الفضاء الرقمي على البيانات والخدمات، بل يشمل أيضاً الإبداع الثقافي المالي: الأفلام الوثائقية، الروايات، الفنون البصرية التي تروي قصص المال العام. ومع هيمنة المنصات العالمية على توزيع المحتوى، أصبح المبدعون المحليون عرضة للتهميش أو الاستغلال.

فمنصات البث قد تدفع تعويضات زهيدة للمبدعين المحليين، أو ترفض عرض محتواهم دون مبرر. بل

وقد تُسرق أعمالهم وتُنسب إلى آخرين دون
حماية قانونية كافية.

وفي المقابل، بدأت بعض الدول بوضع تشريعات
لحماية المحتوى المحلي. ففي فرنسا، يُلزم
القانون بوجود نسبة محددة من المحتوى
الفرنسي في المنصات. أما في كوريا الجنوبية،
فقد استثمرت الدولة في دعم المحتوى الرقمي
الم المحلي، مما أدى إلى انتشاره عالمياً.

أما في العالم العربي، فإن الجهد لا تزال مجزأة،
ولا توجد سياسات وطنية فعالة لدعم الإبداع
الرقمي المحلي أو حمايته من القرصنة.

ويؤكد هذا الفصل أن المنافسة الرقمية العادلة
الثقافية هي جزء من الهوية الوطنية، وأن غيابها

يحوّل الشعوب إلى مستهلكين سلبيين، لا مبدعين فاعلين.

*الفصل السادس والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والتمويل الرقمي المالي: حماية العملات المالية من التلاعب والاحتيال*

مع ظهور العملات الرقمية المالية والبلوك تشين المالي، أصبحت الأنظمة المالية التقليدية تواجه تحديات جديدة. فالعملات الرقمية المالية يمكن استخدامها لغسل الأموال تحت غطاء المشاريع المالية، أو لتمويل مشاريع وهمية.

وفي الممارسة، أدت عمليات الاحتيال في

سوق العملات الرقمية المالية إلى خسائر تقدر بbillions الدولارات. ومع ذلك، فإن التنظيم القانوني لهذا السوق يبقى ضعيفاً في كثير من الدول.

ويواجه القانون الدولي صعوبة في التعامل مع العملات الرقمية المالية، لأنها لا تخضع لسلطة دولة واحدة، ولا يمكن تتبع مالكيها بسهولة.

أما في الدول النامية، فإن غياب التنظيم يسمح باستغلال هذه العملات لسرقة التمويل المالي المخصص للمشاريع الحقيقية.

ويخلص هذا الفصل إلى أن المنافسة الرقمية العادلة في المجال المالي لا يعني منع الابتكار، بل وضع ضوابط تحمي الاقتصاد الوطني من

المخاطر غير المحسوبة.

*الفصل السابع والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والبحث العلمي المالي المفتوح: التوازن بين التعاون والحماية*

لا يمكن تحقيق التقدم العلمي في مواجهة التحديات المالية دون تبادل المعرفة، لكن هذا التبادل يجب أن يتم ضمن حدود تحمي المصالح الوطنية. فنشر بيانات بحثية مالية حساسة — مثل نماذج المنافسة المقاومة — قد يُستخدم ضد الدول النامية في المفاوضات الدولية.

وفي بعض الحالات، استخدمت الدول الصناعية البيانات المالية التي قدمتها الدول النامية لفرض

شروط تجارية غير عادلة. بل إن بعض الشركات الخاصة تشتري هذه البيانات وتعيد بيعها بأسعار باهظة.

ويواجه القانون الدولي تحدي التوازن بين:

- حق المجتمع العلمي في الوصول إلى المعرفة.

- حق الدولة في حماية بياناتها المالية من الاستغلال.

أما في الدول النامية، فإن غياب سياسات واضحة يجعلها عرضة لاستغلال أبحاثها دون مقابل عادل.

ويؤكد هذا الفصل أن المنافسة الرقمية العادلة في البحث العلمي تعني وضع تصنيفات واضحة للبيانات، وتحديد ما يُسمح بنشره وما يجب حمايته، دون عزلة علمية.

*الفصل الثامن والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والتعاون الدولي: نحو نظام عالمي عادل للحكومة المالية الرقمية**

لا يمكن لأي دولة أن تحمي منافستها الرقمية العادلة بمفردها، لأن التهديدات عابرة للحدود. ولذلك، فإن التعاون الدولي ليس خياراً، بل ضرورة. لكن هذا التعاون يجب أن يكون عادلاً، لا أداة لهيمنة الدول الصناعية.

ففي المحافل الدولية، غالباً ما تُفرض معايير المنافسة الرقمية من قبل الدول الصناعية، دون مراعاة قدرات الدول النامية. وهذا يخلق نظاماً غير عادل يكرس التبعية المالية الرقمية.

ويستدعي الحل:

- إنشاء منتدى دولي محايد لصياغة قواعد المنافسة الرقمية العادلة.
- توفير الدعم الفني والمالي للدول النامية.
- احترام التنوع في النماذج الوطنية للمنافسة الرقمية العادلة.

أما في العالم العربي، فإن التنسيق الإقليمي لا يزال ضعيفاً، مما يحد من قدرة الدول على

التفاوض ككتلة واحدة.

ويخلص هذا الفصل إلى أن النظام العالمي للحكومة المالية الرقمية يجب أن يقوم على مبدأ "العدالة المشتركة"، لا "الهيمنة المالية الرقمية".

*الفصل التاسع والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والقانون الإنساني الدولي: حماية المدنيين في النزاعات المالية*

مع تزايد استخدام الموارد المالية كسلاح في النزاعات، بُرز سؤال جوهري: هل يُعد تدمير البنية التحتية المالية الرقمية كوسيلة حربية انتهاكاً للقانون الإنساني الدولي؟ وهل يُعتبر

التبسبب المعتمد في فشل الشفافية المالية جريمة حرب؟

ففي بعض النزاعات، تم تدمير أنظمة التبريد الرقمية للمكاتب المالية، مما أدى إلى تلفها. وفي حالات أخرى، تم اختراق منصات التوزيع المالية لإجبار السكان على النزوح. وكل هذه الأفعال تسبب أضراراً مالية طويلة الأمد.

وفي مشروع "قواعد تالين 2.0"، تم التأكيد على أن تدمير البنية التحتية المالية كوسيلة حربية يُعد انتهاكاً للقانون الإنساني. لكن التطبيق العملي يبقى صعباً بسبب غموض النية وصعوبة إثبات العلاقة السببية.

أما في المحكمة الجنائية الدولية، فإن "جريمة

تمهير البنية التحتية المالية" لا تزال قيد النقاش، ولم تُدرج بعد في النظام الأساسي.

ويؤكد هذا الفصل أن المنافسة الرقمية العادلة في زمن الحرب لا يعني التخلّي عن الإنسانية، بل تعزيز حماية المدنيين من الأسلحة المالية الرقمية.

*الفصل الأربعون

المنافسة الرقمية العادلة والمستقبل: رؤية استراتيجية للعقود القادمة*

في الختام، لا يمكن النظر إلى المنافسة الرقمية العادلة كظاهرة مؤقتة، بل كتحول جوهري في مفهوم المال العام في القرن

الحادي والعشرين. فالدول التي تبني منافستها الرقمية العادلة اليوم ستكون قادرة على:

- حماية مواطنها من التلاعب المالي الرقمي.

- بناء اقتصاد مالي رقمي مستقل ومستدام.

- تعزيز مكانة أجيالها في النظام المالي العالمي.

- المشاركة الفاعلة في صياغة قواعد النظام الدولي الجديد.

أما الدول التي تتجاهل هذا التحول، فستجد نفسها رهينة للتكنولوجيا الأجنبية، وعرضة للتدخلات الخارجية، وعاجزة عن حماية مصالحها في العصر الرقمي.

ولذلك، فإن الاستثمار في المنافسة الرقمية العادلة ليس مسألة اختيار، بل مسألة بقاء.

خاتمة

بعد استعراض شامل لأبعاد المنافسة الرقمية العادلة في مختلف المجالات — من الأمن السيبراني إلى الاقتصاد، ومن الثقافة إلى التنمية — يتبيّن أن هذا المفهوم لم يعد رفاهية تقنية، بل ضمانة وجودية للدولة الحديثة. فالفضاء المالي الرقمي، رغم طبيعته غير المادية، بات ساحة للصراعات السياسية والاقتصادية، ولا يمكن لأي دولة أن تحافظ على مالها العام دون وجود قدرات رقمية وطنية فاعلة.

وقد كشف هذا العمل أن الفراغ التشريعي الدولي يشكل تهديداً مزدوجاً: فهو يسمح للدول والشركات الكبرى بفرض هيمنتها، ويترك الدول النامية عرضة للاستغلال دون حماية قانونية. ولسد هذا الفراغ، لا بد من مبادرة جماعية تبني نظاماً دولياً عادلاً يوازن بين كفاءة الإنفاق وحق المواطن في الشفافية الرقمية.

وفي النهاية، فإن المنافسة الرقمية العادلة الحقيقية لا تُبنى على العزلة أو القمع، بل على الشفافية، والكفاءة، والثقة بين الدولة والمواطن. وهي ليست غاية بذاتها، بل وسيلة لبناء مستقبل مالي آمن، عادل، وإنساني.

المراجع**

**United Nations Convention against
(Corruption (UNCAC, 2003**

**Convention on the Rights of Persons
(Deprived of Liberty (OAS, 1990**

**General Data Protection Regulation
(GDPR), Regulation (EU) 2016/679**

**Tallinn Manual 2.0 on the International Law
Applicable to Cyber Operations (Cambridge
(University Press, 2017**

**International Covenant on Civil and Political
(Rights (1966**

**UNODC Handbook on Strategies to Reduce
(Corruption in Public Procurement (2023**

**European Commission. Digital Procurement
(Action Plan (2024**

**Government of Estonia. Smart Procurement
(Initiative Report (2023**

**Government of Singapore. Digital
(Procurement Framework (2022**

**Elrakhawi M K A. (2026). The Global
Encyclopedia of Law – A Comparative
Practical Study. First Edition. Ismailia:**

Global Legal Publications

Schmitt M N. (2023). Cyber Operations and International Law. Cambridge University Press

Rajamani L. (2025). Procurement Justice and Digital Sovereignty. Oxford University Press

De Schutter O. (2023). The Right to Transparent Public Spending in the Digital Age. Cambridge University Press

Kloppenburg J R. (2024). Procurement Sovereignty and Digital Control. University of California Press

:Official Government Sources

**White House. National Strategy for Digital
(Procurement (2024**

**European Commission. Digital Procurement
(Action Plan (2023**

**Ministry of Finance Reports on Cyber
Resilience in Public Procurement Systems
((Multiple Jurisdictions, 2020–2025**

:Academic Journals

**Journal of International Public Procurement
(Law (Oxford**

International Journal of Digital Procurement Justice

Harvard Law Review – Public Finance Section

Stanford Technology Law Review

100

فهرس المحتويات # #

المنافسة الرقمية العادلة: دراسة قانونية حول الشفافية في المناقصات الإلكترونية وبناء نظام حوكمة رقمي إنساني لحماية المال العام

الفصل الأول

المنافسة الرقمية العادلة: من الشفافية الورقية
إلى الظاهرة القانونية الجديدة

الفصل الثاني

الفراغ القانوني المالي الدولي في حماية
الشفافية الرقمية

الفصل الثالث

المنافسة التقليدية مقابل المنافسة الرقمية:
إعادة تشكيل المفاهيم المالية

الفصل الرابع

البنية التحتية للمنافسة الرقمية العادلة: تعريف
قانوني مالي مفقود

الفصل الخامس

التمييز الخوارزمي في المناقصات الرقمية: نحو
معيار قانوني مالي دولي

الفصل السادس

المسؤولية المالية الدولية عن الفشل الرقمي:
تحديات الإسناد والرقابة

الفصل السابع

الردود المشروعة على الانتهاكات المالية ال الرقمية: بين التعويض وإعادة المناقضة

الفصل الثامن

المنافسة الرقمية العادلة وبراءات الاختراع المالية: التوتر بين الابتكار والاستغلال

الفصل التاسع

المنافسة الرقمية العادلة في الدول النامية: تحديات القدرة والاعتماد التكنولوجي

الفصل العاشر

التنظيم الإقليمي للمنافسة الرقمية العادلة: دراسة مقارنة بين التجارب العالمية

الفصل الحادي عشر

المنافسة الرقمية العادلة والبيانات المالية: حماية الخصوصية المالية من الاستغلال الخارجي

الفصل الثاني عشر

المنافسة الرقمية العادلة والذكاء الاصطناعي المالي: عندما تصبح الخوارزميات قاضياً

الفصل الثالث عشر

المنافسة الرقمية العادلة والجرائم الإلكترونية المالية: مكافحة الاحتيال المالي الرقمي

الفصل الرابع عشر

المنافسة الرقمية العادلة والتربية الرقمية المالية: بناء وعي مجتمعي كأساس للدفاع المالي

الفصل الخامس عشر

المنافسة الرقمية العادلة والبحث العلمي المالي: نحو استقلال تكنولوجي وطني

الفصل السادس عشر

**المنافسة الرقمية العادلة والاتفاقيات الثنائية:
هل يمكن للدول الصغيرة أن تحمي نفسها؟**

الفصل السابع عشر

**المنافسة الرقمية العادلة والمحاكمات المالية:
نحو اختصاص قضائي رقمي**

الفصل الثامن عشر

**المنافسة الرقمية العادلة والبيانات المالية: بين
الملكية الفردية والسيادة الجماعية**

الفصل التاسع عشر

المنافسة الرقمية العادلة والعدالة المجتمعية:

حماية المجتمعات من التكنولوجيا المالية غير المسؤولة

الفصل العشرون

المنافسة الرقمية العادلة والمستقبل: نحو مشروع اتفاقية دولية نموذجية

الفصل الحادي والعشرون

المنافسة الرقمية العادلة والعقود الذكية: عندما تصبح الخوارزمية قاضياً وشاهداً

الفصل الثاني والعشرون

المنافسة الرقمية العادلة والطاقة المالية: حماية

الموارد من الاستنراف الرقمي

الفصل الثالث والعشرون

المنافسة الرقمية العادلة وسلامة المتعاقدين:
حماية المتعاقدين من التلاعب الرقمي

الفصل الرابع والعشرون

المنافسة الرقمية العادلة والتعليم المالي
الرقمي: بناء وعي مجتمعي كأساس للدفاع عن
الحقوق

الفصل الخامس والعشرون

المنافسة الرقمية العادلة والتراث المالي: حماية

التراث من الاندثار الرقمي

الفصل السادس والعشرون

**المنافسة الرقمية العادلة والتمويل المالي
الرقمي: حماية الدول النامية من الديون المالية**

الفصل السابع والعشرون

**المنافسة الرقمية العادلة والنقل المالي
الرقمي: حماية سلاسل التوريد من التهديدات
السيبرانية**

الفصل الثامن والعشرون

المنافسة الرقمية العادلة والبحث العلمي

المالي المفتوح: التوازن بين التعاون والحماية

الفصل التاسع والعشرون

المنافسة الرقمية العادلة والتعاون الدولي: نحو
نظام عالمي عادل للحكومة المالية الرقمية

الفصل الثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والقانون الإنساني
الدولي: حماية المدنيين في النزاعات المالية

الفصل الحادي والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والفضاء الخارجي:
حماية الأرض من التلوث الفضائي المالي

الفصل الثاني والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والذكاء الاصطناعي
التوليدي: عندما تصبح الأخبار الكاذبة سلاحاً
مالياً

الفصل الثالث والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والبيانات الضخمة
المالية: حماية السيادة من الاستغلال الرقمي

الفصل الرابع والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والتعليم العالي
المالي: نحو كليات وطنية للقانون المالي

الفصل الخامس والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والثقافة الرقمية
المالية: حماية الإبداع المحلي من القرصنة
والتهميش

الفصل السادس والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والتمويل الرقمي
المالي: حماية العملات المالية من التلاعب
والاحتيال

الفصل السابع والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والبحث العلمي المالي المفتوح: التوازن بين التعاون والحماية

الفصل الثامن والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والتعاون الدولي: نحو نظام عالمي عادل للحكومة المالية الرقمية

الفصل التاسع والثلاثون

المنافسة الرقمية العادلة والقانون الإنساني الدولي: حماية المدنيين في النزاعات المالية

الفصل الأربعون

المنافسة الرقمية العادلة والمستقبل: رؤية

استراتيجية للعقود القادمة

خاتمة

بيان حقوق الملكية

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

©** 2026 الدكتور محمد كمال عرفه
الرخاوي**

الباحث والمستشار القانوني

المحاضر الدولي في القانون

****يُحظر منعاً باتاً**:**

نسخ أو طبع أو نشر أو توزيع أو اقتباس أو ترجمة
أو تحويل أو عرض أي جزء من هذا العمل —
سواء كان ذلك إلكترونياً، رقمياً، مطبوعاً، أو بأي
وسيلة أخرى — دون الحصول على ****تصريح**
كتابي صريح ومبقٍ ****** من المؤلف.

****الاستثناء الوحيد**:**

يجوز الاقتباس لأغراض بحثية أو أكاديمية،
بشرط:

- ذكر اسم المؤلف كاملاً: ****الدكتور محمد**
كمال عرفه الرخاوي.**

- ذكر عنوان المؤلف كاملاً: **"المنافسة الرقمية العادلة: دراسة قانونية حول الشفافية في المناقصات الإلكترونية وبناء نظام حوكمة رقمي إنساني لحماية المال العام".*

- ذكر رقم الصفحة بدقة.

- عدم تغيير السياق أو المعنى.

:**التحديث*

أي تحديث أو طبعة جديدة لهذا العمل ستُعلن عنها رسمياً عبر الموقع الإلكتروني المعتمد للمؤلف.

**تم بحمد الله وتوفيقه*

تأليف الدكتور محمد كمال عرفه الرخاوي**